

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٥٤ لسنة ٢٠٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة

بأمالك الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧

لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد

المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز

الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية

أراضى جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطع الأراضي الميينة فيما بعد من المساحات المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية محافظة البحيرة لصالح وزارة البترول والثروة المعدنية لاستخدامها في إقامة محطة تخفيض غاز ومأخذ وممر ، وهي :

مساحة ٠,٤٦ فدان تقريباً تعادل ١٩٣٧ م^٢ ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (أ) .
مساحة ٥٢ م^٢ ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (ب) .

مساحة ١٧٢ م^٢ ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (ج) .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٦ أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م) .


عبد الفتاح السيسي

(٤)




٤٥٤

(٥)



٤-٢
 ٤٥٤

(٦)



٤-٤
 ٤٥٤